ضمانات حقوق كبار السن على المستوى العالمي

Guarantees of the rights of the elderly at the global level

أ.م.د. أسامة صبري محمد
كلية القانون-جامعة القادسية
Mail to: osamah.sabri@qu.edu.iq

الباحثة: نور سامي داخل
كلية القانون-جامعة القادسية
Mail to: law.mas.20.12@qu.edu.iq

تاريخ استلام البحث:١٠/٦/٢٠٢٢
تاريخ قبول النشر:٢٥/٩/٢٠٢٢

المستخلص

اطلقت تسميات كثيرة لتعريف كبار السن (المسن، الاكبر سنا، فئة العمر الثالثة، الشيخوخة، كبار السن) والمصطلح الاخير هو ما تم استخدامه وفقا لإحصائية الامم المتحدة حيث تم تعريفهم الاشخاص البالغين من العمر ٦٠ سنه فأكثر ولأجل حماية حقوقهم وأن ينعموا بحياة يعمها الآمن والصحة كان لمواثيق حقوق الانسان الدولية دورا بذلك لعدم وجود اتفاقية خاصه تناسب مع مميزاتهم وانهم يستفادون من اليات الحماية العامة التي انشاتها الامم المتحدة لرصد الانتهاكات التي قد تواجههم وتزداد اهمية تلك الاجهزة بناءاً على طبيعة حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق كبار السن بصورة خاصة.

الكلمات الافتتاحية: ضمانات، حقوق، كبار السن، المستوى العالمي

Abstract

Many names have been used to define the elderly (the elderly, the oldest, the third age group, old age, the elderly) and the last term is what was used according to the United Nations statistics, where they were defined as people aged 60 years and over and in order to protect their rights and to enjoy a life of safe and healthy The international human rights charters had a role in this because there is no special agreement that suits their characteristics, and they benefit from the general protection mechanisms established by the United Nations to monitor violations that they may face. The importance of these bodies increases based on the nature of human rights in general and the rights of the elderly in particular.

Key words: guarantees, rights, the elderly, the global level

المقدمة

يمر كبار السن بمرحلة كبيرة من التحديات مع النفس و المجتمع يحتاجون فيها إلى الرعاية الخاصة واهتمام من قبل الأفراد والمؤسسات والدول للتكييف مع المتغيرات التي تطرأ عليهم وفي ظل غياب اتفاقية دولية لحماية حقوقهم شرعة الأمم المتحدة بأنشاء الفريق العامل مفتوح العضوية ووضع مقرر خاص للنظر في قضاياهم وانشأت الجمعية العالمية الأولى للشيخوخة في عام ١٩٨٢التي صدرت عنها خطة عمل فيينا وفي عام ١٩٩١ واعتمدت على مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن ثم خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢ واعتبر ١من اكتوبر ١٩٩٩ اليوم العالمي للمسنين ولمحاولة ايجاد وثيقة ساند له عقدت العديد من الاتفاقيات والمؤتمرات التي تناولت الحماية اما بصورة مباشرة لكبار السن أو بصورة غير مباشرة ولما يشكله الموضوع من أهمية حيث وصفتها الامم المتحدة بانها قضية اجتماعية تؤثر في صحة الملايين منهم وتتخطى حدود الإنسانية في أنحاء العالم أجمع ومن اجل المحافظة عليهم والدفاع عن حقوقهم يمكنهم الاستفادة من الضمانات العامة التي وفرتها الامم المتحدة.

اهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة من اجل بيان اهمية كبار السن لأنهم يمثلون الجيل المعطاء الذي قدم الكثير لخدمة المجتمع وتأمين الحياة الكريمة ولفت انظار المجتمع لهم بتوفير ضمانات المتعددة ومنها على الصعيد الدولي في نطاق الامم المتحدة.

اشكالية الدراسة

تتمثل بغياب اتفاقية خاصة لحماية حقوق كبار السن مع تزايد اعدادهم وما يتعرضون له من صول الاساءة على الرغم من وجود اتفاقيات دولية لحماية حقوق الانسان ما يجعلن نطرح التساؤل عن مدى فاعلية اجهزة الرقابة والرصد على المستوى العالمي في حماية حقوقهم.

منهج الدراسة

اعتمدنا في هذه الدراسة اسلوب المنهج التحليلي الوصفي للنصوص القانونية التي تناولت اليات الحماية الدولية لحقوق كبار السن في ظل الامم المتحدة.

خطة الدراسة

لبيان الحماية الدولية لحقوق كبار السن في اليات الرقابة والرصد على المستوى العالمي وضمن الضمانات التي توفرها الامم المتحدة قسمناها الى مبحثين الاول لأليات الحماية الدولية ذات الطابع العالمي اما الثاني جهود المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في حماية حقوق كبار السن.

المبحث الاول

آليات الحماية الدولية ذات الطابع العالمي

أقامت الأمم المتحدة الكثير من أجهزة الرقابة لتنفيذ مبادئ حقوق الإنسان والتي تعد من ضمنها حقوق كبار السن وباعتبارهم من أكثر الفئات إهدارا لحقوقهم لكونهم الاضعف في المجتمع وغياب غطاء حماية دولية خاصة بهم ففي الوقت الحاضر يستفيدون من الضمانات العالمية لحقوق الإنسان ولذلك قسمنا هذا المبحث الى مطلبين الاول سيكون لأليات الامم المتحدة اما المطلب الثاني سيخصص للجان الرقابية الخاصة.

المطلب الاول

اليات الامم المتحدة

انشئت منظمة الأمم المتحدة وقد اهتمت بموضوعات وقضايا جديدة من اهمها الخروقات الجسيمة لحقوق الإنسان مما دفعها لإيجاد نظام قانوني هدفه تحقيق الحماية الفعالة لهذه الحقوق حيث

انشئت العديد من المجالس واللجان تحت رقابة الجمعية العامة سنتعرف عليها كالاتي:

الفرع الاول

دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي

يعد المجلس أحد الأجهزة الأساسية للأمم المتحدة ويستهدف تحقيق التعاون الأممي في جميع الميادين وتدعيم احترام الحقوق والحريات الأساسية للأفراد ويزاول اختصاصه من قبل اللجان الخاضعة له التي تضطلع بأعداد التعليقات العامة للتقارير الواردة من الدول الأعضاء ويقدم إرشاداته إلى الجمعية العامة والوكالات المختصة [١].

يتكون المجلس الاقتصادي والاجتماعي من (٥٤) عضوا يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات من ممثلي الدول الأعضاء ويبرم المجلس دورتين عادية ودوره تنظيمية كل سنة ويساهم في مسؤولية النهوض بواجبات الأمم المتحدة لتشجيع احترام حقوق الانسان رقابتها. وقد تم إنشاء لجنة متخصصه تابعه للمجلس تشكلت من هيئة خبراء مستقلين تنضر مدى تنفيذ الدول الأطراف للعهد وأنشأت بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (١٧ /١٩٨٥) وبسبب زيادة كبار السن بشكل مطرد أوردت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التعليق رقم (٦) في دورتها الثالثة عشر لعام ١٩٩٥ حول حقوق كبار السن ونوهت بانهم يتمتعون بجميع الحقوق المقرة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

واوصت اللجنة من واجب الدول الاطراف حماية كبار السن عن طريق عمليات المتابعة المنتظمة واتباع برامج خاصة او طلب التعاون الدولي وحتى اصدار التشريعات المناسبة عند الحاجة اليها والتركيز على قضايا عمل كبار السن والنساء المسنات معدومات الدخل وإنشاء مؤسسات خاصة في الدول التي لا يدرس فيها الطب النفسي وطب الشيخوخة وأكدت على حق كل فرد في السكن الملائم وأن تكون الأولوية للفئات الأضعف ومنهم المسنين المعاقين جسديا وغيرهم وينبغي على سياسات الإسكان ان تعمل على تأمين كافة الاحتياجات لهم [٢]. أما ما يتعلق بالجانب الوظيفي بالإضافة الى مهمة اصدار التقارير كما اسلفنا كذلك تلقي التقارير من الدول الاطراف بشكل منتظم عن طريقة أفعال الحقوق وتعمل اللجنة على دراستها وتقديم توصياتها بشكل تعليقات ختامية للدول الاطراف [٣].

اما الجانب الثاني من عمل اللجنة النظر في البلاغات التي ترفع إليها بناءا على ما اورده البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام ٢٠٠٨ جعل حق تسلم وبحث البلاغات المقدمة من الاشخاص الذين يزعمون لهم حق وقد انتهك بموجب هذا العهد ويمكن لها أن تقوم بالتحقيقات اللازمة والمتعلقة بشأن الاعتداءات المنهجية أو الجسيمة التي تضمنها العهد ويجب ان تكون مصادقة الدولة المعنية على اختصاص اللجنة سابق لذلك وتوجد الكثير من اللجان التابعة للاتفاقيات الأساسية التي تبيح للأفراد تسلم الشكاوى ومنها اللجنة الخاصة باتفاقية مناهضة التعذيب لعام١٩٨٤حيث استعملت طريقة التحقيق السري اذا ما تسلمت اللجنة معلومات تدل على وجود انتهاك لحقوق الانسان في احدى الدول وتعد من الطرق المتطورة في معاهدات حقوق الإنسان وانها توفر حماية ضمنية لحقوق كبار السن ولكن يؤخذ عليها أنها مقتصرة بقبول الدولة ذات العلاقة لاختصاص اللجنة [٤].

وبعد النظر في البلاغ المقدم إلى اللجنة من قبل الافراد تتدخل عن طريق الحوار كواسطة وديه ما بين الطرفين لتعزيز حقوق الانسان وفي حالة رفضها الشكوى المقدمة تحدد ما يعتبر انتهاك عن طريق الإرشادات والتوصيات الى الدولة المعنية ويجوز لها ان تطلب من الدولة تبليغها بالخطوات التي تتبناها لحل النزاع وتفعيل توصياتها بذلك [٥].

الفرع الثاني

مجلس حقوق الانسان (UNHRC)

تم تشكيله بموجب قرار الجمعية العامة في عام ٢٠٠٦ ليكون بديلا عن لجنة حقوق الإنسان ويتكون من (٤٧) عضوا تنتخبهم الجمعية العامة بالأغلبية عبر الاقتراع السري ويعد الهيئة الحكومية الدولية الأساسية في الأمم المتحدة ويكون خاضع للجمعية العامة ويهتم بمسائل حقوق الانسان واحترامها دون اي تمييز ويقدم التوصيات الخاصة بشأنها الى الجمعية العامة ومجلس الامن وتشجيع الدول الأعضاء لتنفيذ التزاماتها وتطبيق استعراض منتظم وشامل لبيان مدى التزامات الدول بتعهداتها في مجال حقوق الإنسان وتلقى الشكاوي حيث يتكون من فريقين فريق العمل المعني بتلقي البلاغات يعمل على تقييم المبادئ الموضوعية لادعاءات الانتهاكات المعززة بأدلة موثوق بها ويقدم الى الفريق العامل المعني بالحالات ملفاً يحتوي جميع البلاغات المقبولة والتوصيات الخاصة وينظر الاخير في الشكاوي ولفت نظر المجلس والتحقق من مدى تقيدها بالمعايير الدولية ويجب أن تكون جميع قراراتها الخاصة بالحالات مستنده على المبررات الواجبة التي توضح أسباب وقف النظر في الإجراءات أو الحالات الموصي بشأنها وأن تتخذ القرارات بتوافق الآراء او الأغلبية البسيطة إذا تعذر ذلك [٦].

وتم تعيين المفوض السامي لحقوق الإنسان من قبل الامين العام بموافقة الجمعية العامة ويتمتع بدرجة رفيعة من النزاهة والتفاهم مع الثقافات المتنوعة [٧]، ويكون له دورًا رائدًا في قضايا حقوق الإنسان والتأكيد على أهميتها على المستويين الدولي والوطني وعليه أن يعزز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان وينسق العمل من أجل ذلك ويدعم أجهزة حقوق الإنسان وهيئات مراقبة المعاهدات ويستجيب للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالوسائل المتاحة [٨]. وينفذ المهام المسندة الية من الهيئات المتخصصة في مجال حقوق الإنسان والتنمية في الأمم المتحدة وتقديم الإرشادات إليها ويلزم بتقديم تقرير سنوي لنشاطاته الى الجمعية العامة وفي نطاق حقوق كبار السن فقد قدم تقريرا عن حالتهم والحاجة الى وضع صك دولي خاص بهم [٩].

ومن المستحسن الاشارة الى رأي المفوضة السامية لحقوق الإنسان (ميشيل باشيليت) ان كبار السن بحاجة إلى حماية أكثر فاعلية ليتمتعوا بحقوقهم بشكل كامل وأكدت على التزايد في أعدادهم ودعت إلى أنهاء صور الإساءة الموجه لهم وضرورة مشاركتهم في التنمية المستدامة ونوهت إلى الثغرة الخطيرة في حمايتهم في ظل كوفيد(١٩) والتمييز الواضح ومدى تأثرهم بتغير المناخ حيث يسبب لهم تحديات صحية كثيرة وأنهم أشد عرضة وخطورة لفقدان مقدرتهم في الوصول إلى الغذاء ومياه الشرب ويعانون من إهمال السياسات الوطنية وعلى المستوى الدولي يتم نسيانها بكل بساطة وأكدت على وجود ثغرات في حمايتهم وأن الاطر الحالية غير كافية ولابد من وجود إطار خاص لحمايتهم [١٠].

المطلب الثاني

الجهات الرقابية الخاصة

ان موضوع كبار السن ورعايتهم من القضايا المهمة التي تحظى باهتمام المجتمع الدولي ومن أجل تقديم التسهيلات لهم في كافة نواحي الحياة تبنت الأمم المتحدة متمثلة بالجمعية العامة أنشاء الفريق العامل مفتوح العضوية المعني بالشيخوخة وعينت خبير مستقل متخصص بمتابعة تمتعهم بحقوقهم:

الفرع الاول

الخبير المستقل المعني بتمتع

كبار السن بجميع حقوق الانسان

تم تعيين الخبير المختص المستقل من قبل مجلس حقوق الإنسان بموجب قرار(٢٠/٢٤) الجمعية العامة في عام ٢٠٠٣ ومدة ولايته ثلاث سنوات ومهمته مراقبة مدى تطبيق الصكوك الدولية فيما يتعلق بكبار السن وتطبيق الممارسات الفضلى في نطاق تنفيذ القانون لتعزيز حقوق الإنسان لهم وتقييم خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ١٩٨٢ومدى فاعليتها وتحديد أفضل الممارسات في مجال تنفيذ القانون القائم بتعزيز وحماية حقوقهم والثغرات التي تعترض تنفيذه مع مراعاة آراء الجهات من الدول والمؤسسات الوطنية ودور منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والعمل على أذكاء الوعي في التحديات التي يتعرض لها كبار السن [١١]. وأن يضمن حصول المسنين على المعلومات المتعلقة بحقوقهم والتعاون مع الدول لتنفيذ التدابير والاهتمام الخاص بالمسنات والأشخاص ذوي الإعاقة وسكان الأرياف ويتم العمل بالتنسيق مع الفريق العامل مفتوح العضوية المعني الشيخوخة وبناء على طلب من الأمين العام يطلع الفريق على التقرير الشامل للخبير المستقل ويطلب من جميع الحكومات التعاون معه وتقديم جميع المعلومات اللازمة لذلك [١٢].

من المستحسن الاشارة الى ما اكدته الخبيرة المستقلة السيدة (كلوديا ماهلر) في تقريرها على الرغم من زيادة اهتمام السياسات بالشيخوخة واعترافهم بأن لكبار السن حقوق الا ان التصورات السلبية عميقة الجذور تعتبر أساس السياسات والممارسات وهذا بدوره خلق عقبات مختلفة لتمتع كبار السن بحقوق الإنسان اسوة بباقي الأفراد وبات التمييز ضدهم جزء لا يتجزأ من الانظمة القانونية والطبية وغيرها من النظم المجتمعية وتم التأكيد على النهج التمييزي خلال فترة جائحة كورونا وشددت على ضرورة أدراج الفئة العمرية في البيانات العمومية وأن يراعى التصنيف على اساس السن والجنس وغيرها ليتسنى اتخاذ سياسات فعاله وشاملة بما يتعلق بقضاياهم وتحث الدول على دمج النهج القائم من حقوق الإنسان ازاء الشيخوخة مع سياساتها والعمل على وضع وتنفيذ برامج لبناء القدرات والتدريب بما يضمن المساواة في جميع الأعمار وان الإطار القانوني الحالي لا يمكن له ان يسد الثغرات القائمة وتفتقر الخطط العالمية على التزامات محددة وشمولية في ما يتعلق بالحق في المساواة وعدم التمييز في فترة الشيخوخة ولمعالجة هذه الثغرات يتحتم الاعتراف بالسن بوضوح في صك قانوني خاص وملزم بشأن حقوقهم[١٣].

الفرع الثاني

الفريق العامل المفتوح العضوية

المعني بمسألة كبار السن

إن الانضمام له متاح لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ويسعى إلى حماية حقوق الإنسان لكبار السن والعمل على تحديد الثغرات الممكنة وإيجاد

الحلول المناسبة لذلك ومحاولة وضع مزيد من الصكوك واتخاذ التدابير اللازمة وان الدعم الكامل له يكون من قبل الامين العام خلال مدة ولايته ويدعو الدول وهيئات منظمة الأمم المتحدة والجهات المكلفة بالاهتمام في مجال حقوق الإنسان والمنظمات الدولية المعنية بمسألة كبار السن للعمل معه حسب الاقتضاء [١٤]. وفي تقرير الفريق العامل حول مساهمة كبار السن بالتنمية المستدامة أوضح هنالك بعض التقدم في حقهم للمساهمة في التنمية المستدامة لكن توجد ثغرات من حيث الأحكام الصريحة في الضمانات القانونية المحلية لحماية هذا الحق وفي كثير من الحالات تبقى إجراءات التعويض أو الجبر غير واضحة وبعض الكيانات المختصة بسبل الانتصاف والجبر هي جزء من الحكومة ونتيجة لذلك فإن هذه الأجهزة خالية من السلطة اللازمة للفصل في الشكاوى أو التحقيق فيها بمبدأ نزيه ومستقل ويؤثر هذا على قدرتها لوضع إجراءات فعالة للرصد والتنفيذ مع امكانية مساءلة الحكومات وضمان مساهمة كبار السن بفعالية في التنمية المستدامة دون خوف من المسئولية [١٥].

المبحث الثاني

جهود المنظمات الدولية الحكومية

وغير الحكومية في حماية حقوق كبار السن

من المحتمل أن تكون الشيخوخة واحدة من اكثر التغيرات الاجتماعية في القرن الحادي والعشرين ولضمان حقوق المسنين شرعة الأمم المتحدة بتكوين منظمات دولية حكومية واعترف ميثاق الامم المتحدة بالمنظمات غير الحكومية والغاية منها هو لتوحيد الجهود بغية تحقيق أهدافها المنشودة لحماية حقوق الانسان ومنهم كبار السن وسنبحث هذا المبحث في مطلبين الاول لدور المنظمات الدولية المتخصصة في حماية حقوق كبار السن اما المطلب الثاني سيكون لدور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق كبار السن كالاتي:

المطلب الاول

دور المنظمات الدولية

المتخصصة في حماية حقوق كبار السن

عملت المنظمات المتخصصة على وضع برامج لحماية حقوق الإنسان وساهمت إلى حد كبير في ترسيخ قواعد قانونية على الصعيد القانوني الدولي كل في مجال عملها وتخصصها وللإحاطة بنواحي الحماية المرتبطة بكبار السن في نطاق هذه المنظمات سنبحث كما يأتي:

الفرع الاول

منظمة العمل الدولية (ILO)

نشأت هذه المنظمة عام ١٩١٩ وتعد إحدى وكالات الأمم المتحدة المتخصصة التي تهتم بدعم العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان وتعمل بطرائق متقدمة في وضع الاتفاقيات والتوصيات ومتابعة تنفيذها في نطاق تعزيز حقوق الإنسان وأصدرت ما يتجاوز ٢٠٠ اتفاقية وتوصية لحماية حقوق العمال والتي تؤكد فيها على حق العمل والحق في الضمان الاجتماعي وغيرها وتعمل بنظام التقارير وعلى الدول أن تقدم تقارير سنوية إلى المنظمة تعطي فيه المعلومات الكافية عن تطبيقها للاتفاقية ونظام الشكاوي التي يتم تقديمها من دولة ضده أخرى بسبب انتهاكات لقواعد العمل الدولية وان تتخذ الدول الإجراءات المناسبة لتوفير فرص العمل وقد يتعرض الإنسان لحالة من المرض أو العجز والوصول إلى مرحلة الشيخوخة وعندها ينقطع مورد رزقه فتظهر فكرة الضمان الاجتماعي للتعويض عن العمل[١٦].

وصدرت التوصية (١٦٢) بشأن العمال المسنين لعام ١٩٨٠ وتعتبر اول توصية متخصصة لمعالجة قضايا كبار السن في العمل حيث ألزمت الدول لاتخاذ التدابير لمنع التميز بين العمال بسبب السن وأن تضع سياسات وطنية من أجل تحسين ظروف بيئة العمل في كل مراحل الحياة وتسهيل المشاركة في العمل لمن هم بحاجة الية ومراعاة مؤهلاتهم وخبراتهم وتضع معايير مرنة للتقاعد والحصول على فرصة أكبر للعمل وتخفيض ساعاته بالنسبة لكبار السن وإنشاء برامج تساعدهم من أجل التخطيط للتقاعد والتكييف مع الوضع الجديد [١٧].

الفرع الثاني

منظمة الصحة العالمية (WHO)

ظهرت منظمة الصحة العالمية عام ١٩٤٨ وتقوم على مبدأ ان الصحة حق جوهري من حقوق الإنسان وهدف اجتماعي دولي وعين الهدف الاجتماعي الرئيسي للسلطات ولمنظمة الصحة العالمية وهو يجب أن يتمتع جميع الأفراد بالحد الأدنى من الصحة و يتيح لهم مزاولة حياة اقتصادية واجتماعية منتجة وتحث الحكومات على تهيئة الظروف المناسبة التي تتيح امكانية اجراء البحوث الصحية ووضع القواعد والمعايير التي تستند على البيانات وتوفير الدعم للأفراد للتمتع بأعلى مستوى ممكن بلوغه من الصحة من خلال توفير جميع الشروط الأولية لضمان ذلك وأن الحق في الصحة لا يتمثل عن طريق العلاجات الطبية بل يتخطى الى مفهوم أكثر شموليه يمس رفاهية الأشخاص والأبعاد الاجتماعية والتي تشتمل على الحق في التغذية والمياه والبيئة النظيفة وشروط العمل المناسبة وغيرها[١٨].

ومن المستحسن الاشارة الى عقد النهوض بالصحة في مرحلة الشيخوخة (٢٠٢١-٢٠٣٠) الذي اصدرته الجمعية العامة يجمع العقد بين الحكومات والوكالات الدولية والمجتمع المدني وغيرها من اجل العمل وتضافر الجهود لتعزيز حياة أطول وأوفر صحة ويرتكز العقد على خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ١٩٨٢ والغاية منه الحد من أوجه عدم المساواة في الصحة وتحسين حياة كبار السن وأسرهم عن طريق إجراءات جماعية في أربعة قطاعات الاول تغيير كيفية تفكيرنا وتعاملنا وشعورنا اتجاه المسن والثاني العمل على تطوير المجتمعات بطرق تعزز قدرات كبير السن والثالث تقديم الرعاية الصحية المتكاملة وان تكون مستجيبة لحاجتهم واخيرا توفير الرعاية الجيدة طويلة الامد لمن هم بحاجه لها من كبار السن .أهم المبادئ التوجيهية التي جاء بها هي التحول والترابط بين جميع أصحاب المصلحة لتنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة ومشاركة كبار السن في ذلك والتأكيد على عالمية الاهداف وأن لا يترك أي شخص خلف الركب والعمل على التماسك والتبادل المعرفي بين الأجيال والزام الدولة بحماية صحة الافراد وتسخير التكنولوجيا العلمية والطبية وتوفير الضمان الاجتماعي والامن الغذائي[١٩] وأشارت إلى قيم محددة منها تسليط الضوء على ضرورة العمل وفق خطة عمل وطنية خاصة بكبار السن ومساعدة البلدان للوفاء بالتزاماتها ويتبين اهتمام منظمة الصحة بكبار السن من خلال الإجراءات التي يتخذها المحفل الدولي فعقب المؤتمر العالمي الأول للشيخوخة عام ١٩٨٢ رفعت المنظمة شعار" فلنظف الحياة إلى سنين العمر" وأوصت فروعها في كل العالم على تقديم مشروع يضمن إنجازه[٢٠].

وقد تبنت منظمة الصحة العالمية مشروع من أجل تمكين الدول لبناء نظام صحي متكامل والعمل على تبادل الخبرات والمعارف ما بين الدول وقد تم عمل هذا المشروع بالتعاون مع الاتحاد الدولي لطلاب الطب للتدريب على مسائل الشيخوخة في(٦٢) دولة والعمل على العديد من الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وصممت ثلاث مبادرات من أجل دعم الرعاية الصحية وكان الهدف من المبادرة الأولى إنتاج مجموعة أدوات تجعل خدمة الرعاية الصحية الأولية أكثر سهولة بالنسبة لكبار السن اما الهدف الثاني فهو إنشاء بيئة صديقة في الدول بما يتناسب مع حاجات كبار السن اما المبادرة الثالثة فهي صياغة معلومات وقاعدة بيانات صحية متكاملة من أجل الرعاية الأسرية والمجتمعية بالإضافة إلى ما تظهر منظمة من تقارير ومطبوعات متعددة لبناء قدرات العاملين في المجال الطبي[٢١].

المطلب الثاني

دور المنظمات الدولية

غير الحكومية في حماية حقوق كبار السن

ان تعدد المشكلات الاجتماعية والتحديات العالمية واستجابة لتزايد الوعي والإدراك بأهمية بناء مجتمع يحترم ويعزز حقوق الإنسان وتأكيدا على المشاركة وإزالة العنف وعدم المساواة ظهرت الحاجة الى انشاء منظمات غير حكومية تتميز بالمرونة والكفاءة وغير ربحية تعمل على قضايا حقوق الإنسان وأكثرها فاعلية على الساحة الدولية ولإيضاح ذلك سنتعرف عليها كالاتي:

الفرع الاول

منظمة العفو الدولية (AI)

هي منظمة غير حكومية اكتسبت السمعة الحسنة بسبب جهودها المتواصلة في خدمة مسائل حقوق الإنسان في كل العالم وقد تم إنشائها عام ١٩٦١ تعد من أهم المنظمات غير الحكومية الفاعلة في ميدان حماية حقوق الإنسان والدفاع عن ضحايا الانتهاكات وتعمل بصورة منفصلة عن أي سيطرة حكومية وترتكز في عملها على الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ومن أهدافها الدفاع عن الأفراد المعتقلين السجناء والمحرومين من الحقوق السياسية والمدنية والأشخاص المعرضين للتعذيب والمطالبة بإلغاء عقوبة الإعدام وتعمل على ضمان تحقيق مبدأ المحاكمة العادلة للسجناء ومن في حكمهم وغالبا ما تلتجئ المنظمة إلى طرائق شتى كتوجيه خطابات إلى الجهات المتخصصة في الدولة المعنية او تقديم الدعم المادي لهؤلاء الأشخاص او لعوائلهم وتؤكد استقلاليتها المادية عن السلطات حيث تعول على التبرعات والمشاركات الفردية للحفاظ على حيادتها [٢٢].

وبما ان المنظمة تستند في عملها إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأنها تتعاون مع الأطراف الفعالة في ذلك وتوجه الحكومات لإجراء تعديلات في نصوصها للحد من الانتهاكات ومحاسبة مرتكبيها بذلك يستفاد كبار السن من تلك الحماية بسبب توجهاتها لرفض اعتقالات الافراد والحق في التمتع بحرية الرأي ومنع التمييز بسبب المعتقد أو العرق أو الجنس وغير ذلك من الاسباب حيث تشجع على منح العفو لكل من تقع عليه عقوبة مقيدة للحرية وتعمل على تعزيز الوعي بحقوق الإنسان على كافة الأصعدة ومن حق كبار السن تقديم الشكوى إليها في حالة إذا ما تعرضوا للانتهاك في حقوقهم وتكون الية تقديم الشكاوى بصورة مباشرة بواسطة الرسائل او عن طريق الانتماء إلى عضوية المنظمة وممكن تقديمها ايضا بواسطة وسائل الاعلام المسموعة او المكتوب او المرئية [٢٣].

الفرع الثاني

منظمة هيومن رايتس ووتش (HRW)

هي منظمة دولية مستقلة تأسست عام ١٩٧٨ تهتم بقضايا حقوق الإنسان ومن أكثر المنظمات فاعلية على المستوى القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الانسان وتتسم بتغطيتها الإعلامية الواسعة والمصداقية في التقارير التي تتخذها ولها لقاءات دورية مع المنظمات الحكومية ووكلاء الدول في أنحاء متعددة من العالم هدفها الدفاع عن حرية التعبير والرأي تسعى المنظمة لأقامه المساواة والعدل في الحماية القانونية بالدفاع عن حقوق الإنسان ومحاسبة السلطات في حالة انتهاكات حقوق الأفراد وما تقدمه من التقارير يضع الحكومات في حراج أمام الرأي العام[٢٤] ما تقوم به من مهمات على الصعيد العالمي وتطلعها من أجل محاسبة الحكومات التي تنتهك حقوق المواطنين وغايتها ضمان الحقوق للأفراد كافة [٢٥]. لذلك يتمتع كبار السن بالحماية التي توفرها هذه المنظمة بما يضمن حماية حقوقهم.

الفرع الثالث

المنظمة الدولية لمساعدة المسنين

تم تأسيسها عام ١٩٨٣ وتعمل على دعم كبار السن للمطالبة بحقوقهم وتدعو إلى رفض التمييز والقضاء على الفقر ليعيشوا حياة آمنة وكريمة وصحية والضغط على الحكومات لتأمين التغيير في السياسات والتدابير وركزت على القضايا التي لها تأثير كبير على كبار السن في جميع أنحاء العالم مثل الحماية الاجتماعية والحق في الصحة وتأثيرات تغير المناخ عليهم و الحد من مخاطر الكوارث واعتمدت المنظمة على المؤشر العالمي (Age Watch) لعام ٢٠١٣ وتم تطويره لمراقبة العمر العالمي لمساعدة المسنين ويهدف إلى تحسين فاعلية السياسات والممارسات على شيخوخة السكان وتبويب البيانات حول جودة الحياة والهدف منه رصد التقدم المحرز باطراد في جميع الدول ودراسة الابعاد لنوعية لحياة كبار السن ومستوى رفاهيتهم ويتم القياس على اربع مجالات يشمل الاول ضمان الدخل لتمكين الناس من الوصول الى مقدار كاف منه واستعماله بشكل مستقل لتلبية الاحتياجات الأساسية في سن الشيخوخة اما المجال الثاني يشمل معلومات الحالة الصحية حول الرفاه البدني والنفسي واحتساب متوسط العمر المتوقع عند ٦٠ عاما والمجال الثالث القدرة من حيث مؤشرات التعليم والتوظيف في الجوانب المتباينة لتمكين كبار السن واخيرا البيئة التمكينية والسلامة وسهولة الوصول إلى وسائل النقل العام .وأخيرا نجد ان جميع ما يتوفر من حماية وآليات على مستوى الامم المتحدة لايزال بطيء والجهود التي تسعى لحماية كبار السن لا تعدو كونها توصيات غير ملزمه[٢٦].

الخاتمة

اولا: الاستنتاجات

١. الإنسان هدف الحماية القانونية بكل صورها وهذا ما أكدته المواثيق الدولية وان الحق في الحياة من اهم الحقوق حيث نصت الى الحد من عقوبة الإعدام والعمل على حماية كبار السن في كافة المؤسسات وضمن أسرهم وركزت على الاهتمام في الأسرة وتوفير الدعم الكامل لها

٢. يتبين أن التمييز ضد كبار السن مؤكدة في كثير من المواثيق الدولية وأن اغلب دول العالم وضعت حماية عامة لكبار السن ضمن نصوصها المتعددة دون مراعاة لما يتميزون به من خصائص مع الاشارة الى ان التمييز قد يكون له ضرورة انسانيه في حالات معينه.

٣. عدم وجود ضمانات دولية تحمي كبار السن الا انهم يستفيدون من الضمانات العامة المقررة لجميع الأفراد بصورة عامة وقلة الأبحاث والدراسات الخاصة والأنشطة التوعوية في خصائصهم جعلهم عرضة للتهميش وزياد الصورة النمطية السلبية عنهم ونقص الرعاية الصحية وعدم تهيئة الكوادر الطبية المهنية وتدريبهم الصحيح للتعامل مع احتياجات كبار السن.

٤. اهتمت منظمة الأمم المتحدة بكبار السن عن طريق ممارسة العديد من النشاطات والندوات واصدار المبادئ والاعلانات الخاصة بكبار السن لكنها تخلو من صفة الالزام وان الدول تسترشد بها وتعمل على تضمينها ضمن البرامج الوطنية وأن كان ما تم تنفيذه منها محدود نسبيا وان العقبات لا تزال كبيرة وخاصة في البلدان النامية للعمل على تحويلها الى قواعد ملزمة.

ثانيا: التوصيات

١. نرجو من الأمم المتحدة العمل على تكثيف جهودها والإسراع في أصدرا اتفاقية دولية لحماية كبار السن ووضع الية حماية دولية خاصه بهم لتصبح الأساس المرجعي للدول كافة اسوة بباقي الاتفاقيات الخاصة كاتفاقية المرأة واتفاقية الطفل وغيرها.

٢. التعاون بين الوكالات الدولية المتخصصة في الدول للاستفادة من المشورة والدعم المقدم من قبلها في ما يتعلق بكبار السن بالإضافة إلى تشجيع ودعم المنظمات غير الحكومية على كافة الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية وتشجيع الاعلام على نقل الصورة الإيجابية عنهم ونبذ كافة انواع التمييز والإهمال وتقديم برامج خاصة بذلك.

٣. إيجاد برامج ومعاهد لتدريب كبار السن وتهيئتهم للتقاعد والاستفادة من خبراتهم واشراكهم في اتخاذ القرارات وأنشاء بيئة تمكينيه صديقه وداعمه لهم وادخال التعديلات الواجبة في تصميم المباني والشوارع ودور السكن وادراج ذلك ضمن برامج التخطيط العمراني في المستقبل

الهوامش

(١) د. سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي، التنظيم الدولي، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن ، ٢٠٠٧، ص ١٥٤.

(٢) تنظر: المواد (٣٤،٣٦) من التعليق العام رقم (٦)، الدورة الثالثة عشر،١٩٩٥، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(٣) تنظر: الفقرة (١) من المادة (١٦) من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦.

(٤) د. محمد آمين الميداني، قضايا حقوق الإنسان، اللجنة الدولية لحماية حقوق الإنسان وآلياتها، ط١، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠١٧، ص ١٠٢.

(٥) تنظر: المادة (٨،٧) من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ .

(٦) تنظر: المواد (٩١-٩٩) من قرار بناء مؤسسات مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٧ ولمعرفة المزيد من اعمال اللجنة تنظر الوثيقة A/HRC/5/21.

(٧) استنادا إلى التوصية التي وردت في الفقرة (١٨) من إعلان وبرنامج خطة عمل فينا لعام ١٩٩٣.

(8)Tamas Lattmann, Norbert Toth, International Protection of Human Rights, Budapest, 2014, p.36.

(٩) الامم المتحدة، الجمعية العامة، قرارات الجمعية العامة، الدورة السابعة والستون،٢٠١٣، الوثيقة A/RES/67/139 .

(١٠) باشيليت: حماية حقوق كبار السن مطلوبة الان "أكثر من اي وقت مضى " مقاله منشوره بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١١ على الموقع http://news.un.org/ar/story/2022/04/1098782 تاريخ الزيارة ٢٠٢٢/٥/٣٠.

(١١) ينظر: البند (١-٥) من خطة فينا الدولية للشيخوخة لعام ١٩٨٢.

(١٢) الامم المتحدة، الجمعية العامة، قرارات مجلس حقوق الانسان (حقوق المسنين)، الدورة الرابعة والعشرون،٢٠١٣، الوثيقة A/HRC/RES/24/20.

(١٣) الامم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والاربعون، ٢٠٢١، الوثيقة A/HRC/48/53.

(١٤) الامم المتحدة، الجمعية العامة، متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، الدورة الخامسة والستون، ٢٠١١، الوثيقة A/RES/65/182 .

(١٥) الامم المتحدة، الجمعية العامة، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة (مساهمة كبار السن في التنمية المستدامة)، الدورة الثانية عشرة، ٢٠٢٢، الوثيقة A/AC.278/2022/CRP.3.

(١٦) د. نجم عبود مهدي حقوق الانسان الاقتصادية والاجتماعية في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية حق العمل وحق الضمان الاجتماعي نموذجا، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد٢، ج ١، العراق، ٢٠١٨، ص ٨٠.

(١٧) تنظر: المواد (٢، ٣، ١٥) من توصية رقم (١٦٢) لعام ١٩٨٠.

(١٨) واثق عبد الكريم حمود، حق الإنسان في الصحة في القانون الدولي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، العدد ٢٦، ٢٠١٥، ص٢٨٧.

(١٩) يجدر بنا الاشارة الى اهداف منظمة الاغذية والزراعة ١٩٤٥ وأنها تتلاءم مع التنمية المستدامة من المساواة في الحقوق وتحسين قدرة سكان الارياف ورفع مستواهم المعيشي وان كبار السن تتوفر لهم الحماية الضمنية عن طريق الاهداف التي

تعمل على تحقيقها بجعل الزراعة أوفر إنتاجا والقضاء على الجوع والحد من الفقر والتكيف على العيش في حالة الكوارث، ينظر د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٩، ص ١٥٧.

(٢٠) أ. جابر الحويل، حقوق كبار السن في ظل العرف في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والمحافظة عليها في إطار الأسرة والمجتمع، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة حقوق كبار السن، قطر، ٢٠١٤.، ص ٤.

(٢١) المحامي وسيم حسام الدين الاحمد حماية حقوق كبار السن في ضوء احكام الشريعة الاسلامية والقانون الدولي والتشريعات الوطنية الخليجية، ط١، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ٢٠١٦، ص ٢٠٥.

(٢٢) د. عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الثالث، حقوق الانسان، مكتبة دار الثقافة للنشر، ط١، عمان،١٩٩٧، ص ١٣٧ .

(٢٣) برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز وترقية حقوق الانسان، مجلة التراث، العدد ٢٩ جامعة زيان عاشور، الجزائر، ٢٠١٨، ص ٥٥-٥٩.

(٢٤) سامية بن يحيى، المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الانسان " هيومن رايتس ووتش " انموذجا، المركز الديمقراطي العربي، الجزائر، ٢٠١٧، ص ٢٠.

(٢٥) د. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان تطورها، مضامينها، حمايتها، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ٥٠.

(26) string fixer .com /ar/Help Age- International. ٢٠٢٢/٥/٢٨ المنظمة الدولية لمساعدة المسنين ، تاريخ الزيارة

المصادر

اولا: الكتب القانونية

١) د. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان تطورها، مضامينها، حمايتها، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٥.

٢) د. سهيل حسين الفتلاوي، موسوعة القانون الدولي، التنظيم الدولي، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٧.

٣) د. عبد الكريم علوان، الوسيط في القانون الدولي العام، الكتاب الثالث، حقوق الانسان، مكتبة دار الثقافة للنشر، ط١، عمان ،١٩٩٧.

٤) د. عبد الكريم عوض خليفة، قانون المنظمات الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٩.

٥) د. محمد آمين الميداني، قضايا حقوق الإنسان، اللجنة الدولية لحماية حقوق الإنسان وآلياتها، ط١، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ٢٠١٧ .

٦) وسام حسام الدين الاحمد، حماية حقوق كبار السن في ضوء احكام الشريعة الاسلامية والقانون الدولي والتشريعات الوطنية الخليجية، ط١، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ٢٠١٦.

ثانيا: البحوث

١) برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تعزيز وترقية حقوق الانسان، مجلة التراث، العدد ٢٩ جامعة زيان عاشور، الجزائر، ٢٠١٨.

٢) جابر الحويل، حقوق كبار السن في ظل العرف في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والمحافظة عليها في إطار الأسرة والمجتمع، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة حقوق كبار السن، قطر، ٢٠١٤.

٣) سامية بن يحيى، المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الانسان " هيومن رايتس ووتش " انموذجا، المركز الديمقراطي العربي، الجزائر، ٢٠١٧.

٤) نجم عبود مهدي، حقوق الانسان الاقتصادية والاجتماعية في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية حق العمل وحق الضمان الاجتماعي نموذجا، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد٢، ج ١، العراق، ٢٠١٨.

٥) واثق عبد الكريم حمود، حق الإنسان في الصحة في القانون الدولي، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، العدد ٢٦، ٢٠١٥.

ثالثا: القوانين والقرارات

أ- القوانين

١) العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ .

٢) البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦.

٣) توصية رقم (١٦٢) لعام١٩٨٠.

٤) خطة فينا الدولية للشيخوخة لعام ١٩٨٢.

٥) التعليق العام رقم (٦)، الدورة الثالثة عشر،١٩٩٥، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ب- القرارات

١) قرار بناء مؤسسات مجلس حقوق الانسان التابع للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٧، الوثيقة /A/HRC/٢١/٥.

٢) الامم المتحدة، الجمعية العامة، متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، الدورة الخامسة والستون،٢٠١١، الوثيقة /A/RES/٦٥/١٨٢ .

٣) الامم المتحدة، الجمعية العامة، قرارات الجمعية العامة، الدورة السابعة والستون ،٢٠١٣، الوثيقة /A/RES/٦٧/١٣٩.

٤) الامم المتحدة، الجمعية العامة، قرارات مجلس حقوق الانسان (حقوق المسنين)، الدورة الرابعة والعشرون،٢٠١٣، الوثيقة /A/HRC/RES/٢٤/٢٠.

٥) الامم المتحدة، الجمعية العامة، تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان، الدورة الثامنة والاربعون،٢٠٢١، الوثيقة /A/HRC/٤٨/٥٣.

٦) الامم المتحدة، الجمعية العامة، الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة (مساهمة كبار السن في التنمية المستدامة)، الدورة الثانية عشرة، ٢٠٢٢، الوثيقة .A/AC.٢٧٨/٢٠٢٢/CRP.٣.

رابعا: المصادر الانكليزية

1) Tamas Lattmann, Norbert Toth, International Protection of Human Rights, Budapest, 2014.

خامسا: مواقع الانترنت

1) string fixer .com /ar/Help Age- International .

2) https://www.helpage.org/arabic/159.

3) http://news.un.org/ar/story/2022/04/1098782.